

وهو الفصل الثاني

وان يجب الماء غيره بدماء المرقق والمعجون لا ينقص ماء الوضوء عن صوابه وان

يسرف فلا يرد على ثلث ويكثر وان لا يكسر في الاثناء وان لا يطأ ويحتم وان لا يوضأ

في موضع مبطل بغير شئ اليه الماء بل علم بفتح متوجه القبلة وان يمر به على

الاعتفاء وان يقول بعد الفراغ مستقبلاً القبلة استهوان لا اله الا الله وحده لا

شريك له واستهوان صحاح غيره وركوله الى آخر الوضوء وان يوالي بين الافعال

ولا يترقب ولو فرق بين ما يجزئ المضموم مع اعتدال الهواء ومزاج المرقق بلا عذر

فيستحب ان يستاقف والا فلا قال صاحب التكميز ولو استعان بغيره في الشرب

استحب ان يعوده على سبارة قال امام الحرمين في النهاية ويستحب لكل متوضئ ان

يستاكف عن كل مملوءة والا فحسب كل مملوءة والا فحسب كل مملوءة والا فحسب كل مملوءة

المسح على الخفين بشرط ان يكونا للموسس سائر المصلح الفرض لانه الاعلى فورا يمكن

بشاعة المسح عليه في الجوارح ولا يترقب بالمشي قليلاً طاهر

الماء فيه بصفاء فيه في غير المخرز طبيعي السليم على ما ذكره كماله لا قطع فلا

يجوز على الفاسد والمقلوب ولو يغير في الاثنى ولا على اللعاق والجوف من

الاقاصم

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

المسح

الصوف والنبوة لا على الجمل الضعيف والتمسك

والزيب والميتة قبل الرباط ولا

البطانة والظاهره فضيحة

من آخره وشبهة

او شئ حصل الشئ بشئ

او ركب جورب الصوف ملافة فوق ملافة

يتصدق او ركب جورب الجلامح

وليس ثمر الاخرى وليس له

حذاء في الساق في غسل الثانية

الوصول او اخرج الى الساق

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه

المسح على راسه